

الدرس الثالث: التشريع الجنائي في الإسلام ومنهجه في حفظ الحقوق:

المحور الأول: السياق التربوي والحقوقى للتشريع الجنائي في الإسلام:

<p>مفهوم التشريع الجنائي: التشريع الجنائي: هو مجموع الأحكام الشرعية المحددة للعقوبات المفروضة على من اعتدى على إحدى الضروريات الخمس، أو حق من الحقوق فالحق بها ضرراً خفيفاً أو شديداً .</p>	<p>موقع التشريع الجنائي في منظومة الحقوق في الإسلام</p>
<p>مفهوم الجناية: الجناية: هي كل فعل مضر جرّمته الشرعية من قول أو عمل ،يحدثه للإنسان ضد نفسه أو غيره على إحدى الضروريات. والعقوبة: هي الجزاء الذي يستحقه الجاني نظير ما وقع منه من معصية....</p> <p>أقسامها: تنقسم إلى حدود وتعازير وقصاص وديات.</p> <p>الحدود: جمع حد وهي عقوبة مقدرة شرعاً على ذنب سواء كانت حق للعبد أو لله .</p> <p>والتعازير: وهي تأديب على ذنب لا حد فيه ولا كفارة .</p> <p>والديات: وهي اسم للمال الذي يدفع لأهل القتل عوضاً عن دم وليهم وتطبيباً لخاطرهم من قبل من يجب عليه ذلك .</p>	
<p>- العقيدة أساس التشريع: فالتشريع الجنائي الإسلامي مرتبط بغيره من مكونات الدين ويحتل الرتبة الأخيرة بينها... ووازع الدين والتقوى وخوف الله.. من أقوى ما يصرف الناس عن ارتكاب الجرائم</p> <p>- العبادات دعامة التشريع الجنائي: إضافة إلى العقيدة ،فالعبادات اليومية لها دور كبير في صرف المسلم عن ارتكاب الجرائم، فالعبادة في الإسلام مرتبطة بالتربية الذاتية والتزكية الروحية. كما قال تعالى: « اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (45) » العنكبوت.</p>	<p>السياق التربوي للتشريع الجنائي في الإسلام</p>
<p>إن أهم ما يميزه عن غيره من الأنظمة الأخرى هو: ارتباطه بسياق حقوقي، تكفله منظومة من التشريعات الوقائية التي تحقق مقاصدها، ومتى اختلت إحدى الشروط أوقف ولي الأمر تطبيق الحدود مؤقتاً حتى تتحقق الظروف المواتية لأن تطبيقها في هذه الحالة يعد إخلالاً بميزان العدالة... كما ورد ذلك في حالات عديدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه بعده. عن عباد بن شرحبيل رضي الله عنه إنه سمع رجلاً من بني غبر قال: أصابنا عام مخمصة.. الحديث « ص 108</p>	<p>السياق الحقوقي للتشريع الجنائي في الإسلام</p>

المحور الثاني: وظيفة التشريع الجنائي الإسلامي في حماية الحقوق

<p>بتشريع الإسلام لعقوبات زجرية قاسية جزاء وفاقاً للجرائم المرتكبة:</p> <p>- الاعتداء على النفس القصاص أو الدية في حالة تنازل صاحب الدم عن حقه</p> <p>- جرائم الفساد في الأرض والبغي وتهديد أمن المجتمع واستقراره: حد الحرابة قال تعالى: « وَكَيْتَبَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ..... المائدة » . وقال تعالى: « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا..... ».</p>	<p>حماية الأئفس والأمن الاجتماعي:</p>
<p>مثل جريمتي الزنا والذف شرع الإسلام في حقهما العقوبات الواردة في الآيات التالية: « الرَّانِي وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةً جَلْدَةً..... » سورة النور الآيات 2 3 4 5.</p>	<p>حماية الأعراض والنظام الاجتماعي:</p>
<p>وقد سن الشارع العقوبات الزاجرة المانعة من الاعتداء على ممتلكات الغير وحقوقهم بدون وجه حق، وضماناً لشيوع الأمن والاستقرار قال تعالى: « وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةَ فَاقْتَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » سورة المائدة الآية 38.</p>	<p>حماية الأموال وحق التملك:</p>

المحور الثالث: خصائص التشريع الجنائي في الإسلام:

الإسلام يوفر لأفراد المجتمع من الحقوق ما يكفيهم بحيث يصبح ارتكاب الجريمة في حد ذاته هو الوحشية. والإسلام لا يقضي بهذه العقوبات الرادعة إلا في حالة التأكد المطلق الذي لا شبهة فيه عن طريق وسائل الإثبات المتفق عليها ، (الاعتراف، والشهادة بشروطها، واليمين، والقرائن المصاحبة)، وعلى الرغم من أن العقوبات الإسلامية قد تبدو في بعض الحالات عنيفة وقاسية إلا أنها لا تطبق بتسرع، أو لمجرد الشبهة وإنما هي محكمة بعدد من الإجراءات الدقيقة التي ينبغي توافرها، قبل إدانة المجرم، مما يجعل تحقيقها قليلاً، إن لم يكن نادراً. ويمكن القول بأنها وضعت للردع والتحذير وتخفيف المسلم من أن هناك جرائم لا يرضى عنها الله تعالى، الذي هو أرحم الراحمين وأعدل العادلين.

وقد كان لتحديد هذه العقوبات بهذه الصورة أثر بالغ في تكوين ضمير جماعي لدى المسلمين عبر العصور وفي كل المجتمعات تقريباً، وهذا الضمير جعلهم يمتنعون عن ارتكاب الجرائم من منطلق ديني أكثر من خوفهم من تشريع مدني. وصدق الله العظيم إذ يقول: « **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (179)** » سورة البقرة.